المملكة المغربية
رئيس الحكومة

بسم الله الرحمن الرحيم

الرباط في : 3 شوال 1438
28 يونيو 2017

منشور رقم:2017/04

إلى السيد وزير الدولة

والسيدة والسادة الوزراء والوزراء المنتدبين

والسيدات والسادة كتاب الدولة المحترمين

الموضوع : إحداث اللجنة التقنية الدائمة لتتبع المبادرات التشريعية البرلمانية.

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

وبعد، فكما تعلمون، ينص الفصلان 78 و82 من الدستور على حق أعضاء البرلمان في التقدم باقتراح القوانين، وعلى تخصيص مجلسي البرلمان ليوم واحد على الأقل في الشهر، لدراسة مقترحات القوانين، ومن بينها تلك المقدمة من قبل المعارضة.

كما تنص المادة 23 من القانون التنظيمي رقم 065.13 المتعلق بتنظيم وتسيير أشغال الحكومة والوضع القانوني لأعضائها، على تخصيص الحكومة لاجتماع مرة في الشهر على الأقل، لدراسة مقترحات القوانين التي يتقدم بها أعضاء البرلمان من الأغلبية والمعارضة، وتحديد موقف الحكومة منها.

ومن جهته أكد البرنامج الحكومي، برسم الولاية التشريعية العاشرة (2016-2021)، على الانفتاح على كل مبادرات تطوير علاقة الحكومة مع البرلمان والتفاعل الإيجابي مع المبادرات التشريعية البرلمانية.

ولهذه الغاية، يشرفني إحاطتكم علما بأنه تقرر إحداث لجنة تقنية دائمة، تحت إشراف رئيس الحكومة، لتتبع المبادرات التشريعية البرلمانية يعهد إليها القيام بالمهام التالية:

- دراسة مقترحات القوانين التي تتم إحالتها على الحكومة من قبل البرلمان، من الناحية القانونية، وإعداد مذكرة ملاحظات بشأنها عند الاقتضاء، مرفقة بالمقترحات الممكن تقديمها بشأنها؛
- تتبع وتنسيق موقف القطاعات الوزارية المعنية من مقترحات القوانين المقدمة، خلال مرحلة برمجة دراستها ومناقشتها من قبل اللجن البرلمانية المختصة؛

- حث القطاعات المعنية على التفاعل الإيجابي مع مقترحات القوانين في ضوء موقف الحكومة بشأنها والسهر على احترام الآجال القانونية المتعلقة بدراستها من قبل السلطات الحكومية المعنية بها؛
- اقتراح التدابير التي من شأنها تعزيز التزام الحكومة بالتفاعل إيجابيا مع المبادرات التشريعية.

وتتألف اللجنة التقنية الدائمة من ممثل عن رئيس الحكومة بصفته منسقا للجنة، وممثلي الأمانة العامة للحكومة، والوزارة المنتدبة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني، وممثلي الوزارات المعنية بمقترحات القوانين المبرمجة في جدول أعمال اجتماع اللجنة.

ويعهد إلى الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني القيام بأعمال الكتابة الدائمة لهذه اللجنة التي تتولى إعداد تقرير شهري لمجلس الحكومة حول وضعية مقترحات القوانين المحالة على الحكومة، وموقف هذه الأخيرة بشأنها. ويمكن للجنة إحداث لجن موضوعاتية، عند الاقتضاء، لمساعدتها على القيام بالمهام المنوطة بها.

ومن أجل انتظام عملها، فقد تقرر أن تنعقد مرة كل شهر، وكلما اقتضت الضرورة ذلك، وفق جدول أعمال يقترحه الأمين العام للحكومة بتنسيق مع الوزير المنتدب المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني الناطق الرسمي باسم الحكومة، وتوجه الدعوة إلى أعضائها يومين قبل التاريخ المحدد لانعقادها.

ومن أجل ضمان الالتقائية والنجاعة في أشغالها فإنه يتعين على القطاعات الوزارية المعنية تعيين ممثلين دائمين عنها، يعهد إليهم على الخصوص، بتيسير التواصل بين اللجنة المذكورة والقطاع الوزاري المعني، مع التقيد باحترام الآجال المحددة لبلورة الموقف القطاعي الملائم قصد عرضه على اللجنة.

لذا أهيب بكم إلى دعم عمل اللجنة المذكورة، والحرص الدائم على التواصل والتعاون مع اللجان البرلمانية المعنية لبرمجة مناقشة مقترحات القوانين والاستعداد الدائم للتفاعل الإيجابي معها، على أساس التقيد بموقف الحكومة، انسجاما مع أحكام الدستور ومقتضيات البرنامج الحكومي.

كما أهيب بكم إلى العمل على تعميم هذا المنشور على كافة المصالح المعنية التابعة لكم، وحثها على مواصلة التنسيق والتعاون من أجل التفعيل الأمثل لمضامينه.

ومع خالص التحيات والسلام.

رئيس الحكومة

سعد الدين العثماني